

التصنيفات: رواتب واجور

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: نظام

رقم التشريع: ١٥

تاريخ التشريع: ١٩٣٠/٢٠/٤

سريان التشريع: غير ساري المفعول

عنوان التشريع: نظام تعديل نظام مخصصات السفر رقم ٢١ لسنة ١٩٢٩ رقم (١٥) لسنة ١٩٣٠

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٨٥٥ | تاريخ: ١٩٣٠/٢٨/٤
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٣٠ | رقم الصفحة: ٤٨

ملاحظات: الغي هذا النظام بموجب نظام مخصصات السفر ومصروفات النقل رقم (١٨) لسنة ١٩٣٣

استناد

نحن ملك العراق
بناء على ما عرضه وزير المالية وبموافقة مجلس الوزراء امرنا بوضع النظام الاتي :-

المادة ١

يسمى هذا النظام (نظام تعديل نظام مخصصات السفر رقم (١٥) لسنة ١٩٣٠) .

المادة ٢

يضاف جملة (موظفي ادارة الميناء ومشروع حفر سد الفاو وادارة السكك الحديدية) بعد عبارة (في خدمة الحكومة ما عدا) الوارد ذكرها في المادة الاولى من نظام مخصصات السفر رقم ٢١ لسنة ١٩٢٩ .

المادة ٣

يضاف كلمتي ((او اعلى)) بعد كلمة (اوطأ) الوارد ذكرها في الفقرة الاخيرة من المادة الرابعة من نظام مخصصات السفر رقم ٢١ لسنة ١٩٢٩ بكلمة (اعلى) .

المادة ٤

تضاف المادة التالية الى الفصل الثاني المخصصات الليلية - من نظام مخصصات السفر رقم ٢١ لسنة ١٩٢٩ : -
((لوزير المالية ان يصادق على منح مخصصات مضرية للموظفين الذين تقضي عليهم واجباتهم المكوث في الحقول والبراري لمدد طويلة على ان لا يتجاوز الحد الاعظم من المخصصات عن عشرة بالمائة من راتب الموظف المختص وعلى ان لا يقل عن ٢٥ روية شهريا))

المادة ٥

يسري مفعول هذا النظام اعتبارا من تاريخ تنفيذ نظام مخصصات السفر رقم ٢١ لسنة ١٩٢٩ .

على وزير المالية تنفيذ هذا النظام .

كتب ببغداد في اليوم العشرين من شهر نيسان سنة ١٩٣٠ واليوم الثاني والعشرين من شهر ذي القعدة سنة ١٣٤٨.

فيصل

علي جودة	جميل المدفعي	نوري السعيد
وزير المالية	وزير الداخلية	رئيس الوزراء
		ووزير الخارجية
جميل الراوي	جعفر العسكري	جمال بابان
وزير المواصلات والاشغال	وزير الدفاع	وزير العدلية
		عبد الحسين
		وزير المعارف ووكيل وزير الري والزراعة